

# فتاوى الألباني 4143}} موظفون يدفع كل واحد قسطاً شهرياً، ويُعطى المبلغ كله لواحدٍ منهم بالقرعة 2

محمد ناصر الدين الألباني

فإذا تكاسل الفرد وتباطأ عن دفع هذا المبلغ. أو رأى أن له أوجهاً أخرى تصعب فيها يصرف فيها هذا ولم يدفعها ويستدعوه وناقشوه وحاسبوه واتهموه بالتقصير. وربما يهدد أنه يحدد موقف تجاهه يعني تجاه هذا الفضل - [00:00:00](#)

أه فما رأي يا شيخ جزاك الله خيراً في هذه أما أه أول الكلام وهو يعني اتفاق أعضاء والجماعة على الاشتراك الشهري هذا بلا شك ومن باب تعاون الخير والتعاون - [00:00:21](#)

البر والتقوى أما أن يرتب على ذلك عقوبة وبخاصة إذا كانت هذه العقوبة مادية هذا لا نعلم لا نعلم له أه أصلاً في الشريعة الإسلامية حتى من الحاكم الأعلى إلا في مسألة واحدة ألا وهي فيما إذا قصر الغني عن إخراج زكاته - [00:00:41](#)

ومضى عليه زمن يبدو للحاكم لأنه آآ بخيل وشحيح فيجوز الحاكم أن يضاعفها عليه عقوبة له. هذا في الزكاة فريضة. أما فيما سوى ذلك فلا يجوز. جزاك الله خيراً. طيب - [00:01:12](#)

اتفضل عفواً يعلمون ماذا؟ مؤخر كان عنده فلوس لا يجوز المعاقبة بالفلوس. خزائن الرحمن تأخذ يدك إلى الجنة - [00:01:32](#)